

درس فجر الثلاثاء - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 4-41-

4441 هـ

عبدالرحمن البراك

ووصينا الانسان بوالديه اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن وفصاله في عامين اشكر
لي ولوالديك الى المصير وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما - 00:00:00
وصاحبها في الدنيا معروفاً. واتبع سبيل من اناب الي. ثم الى مرجعك قم فانبئكم بما كنتم تعملون. جزاك الله خير لا اله الا الله هذه
الايات يقول العلماء انها معتبرة - 00:00:39

بين وصايا لقمان لابنه اه قصة لقمان تضمنت وصية الوالد لولده يابني يابني وفي هذه الايات وصية من الله للانسان بوالديه
وهذا المعنى ورد في القرآن في مواضع - 00:01:07

وصينا الانسان بوالديه احسانا حملته امه كرها ووضعته كرها وصينا الانسان بوالديه حسنا وايات كثيرة يوصي الله الولد بالاحسان
الى والديه واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وقضى ربك الا تعبدوا الا ايات. وبالوالدين احسانا - 00:01:42
وقال هنا ووصينا الانسان بوالديه وصاه بماذا؟ بالاحسان اليهما فيما يخص الام بذكر معاناتها تأكيدا لبرها يعني ضعفا على ضعف
قول في الاية الاخري كرها على كفر ثم قال تعالى وفصاله في عامين - 00:02:14

يعني رضاعه لانه اذا اكمل العامين انفصل عن امه لانه استغنى عنها وانفصاله في عامين وفي الاية الاخري وعمله وفصاله ثلاثون
شهر من هذا ان مدة الحمل ستة اشهر لان اذا طلعت اربعة وعشرين من ثلاثين - 00:02:43
يا بكراء ستة وفي صاروا في عامين ان اشكر لي هذا هو مضمون الوصية هذا مظمون وصية ان مفسرة بما وصى بما الانسان وصاوا
بان يشكر ربه ويشكر والديه ان اذكر لي - 00:03:14

ولوالديك الى المصير ثم حذر الله الانسان من طاعة والديه في الشرك فقال وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا
تطعهما لا طاعة للمخلوق بمعصية الخالق - 00:03:45

واعظم ذلك الشرك فلا تطعهما وصاحبها في الدنيا معروفا صاحبها الصحبة الحسنة بالرفق واللطف والاحسان وان كان كافرا حتى
وان كانوا كافرين فان فانه يشرع برهما والاحسان اليهما والرفق بهما - 00:04:11

صاحب ما في الدنيا معروفا واتبع سبيل من اناب اليك اتبع طريق من اناب الى ربه ورجع اليه واستقام على دينه واتبع سبيل من
اناب الي وصاحب ما في الدنيا معروفاً. واتبع سبيل من اناب اليك - 00:04:38

ثم الى مرجعكم والمنتع الى الله ثم الى مرجعكم فانبئكم بما كنتم تعملون فينبئ الله العاملين باعماله وشرها ويجزیهم عليها ثم الى
ربكم مرجعكم فينبئكم بما كنتم تعملون ثم بعد ذلك يعود السياق - 00:05:03

الى وصايا لقمان نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه
اجمعين قال الابغوي رحمة الله تعالى قوله تعالى - 00:05:29

امه وهنا على وهن قال ابن عباس شدة بعد شدة. وقال الظحاك بعثا على ضعف قال مجاهد مشقتنا على مشقة. هل معنى قريب كلها
معاني قربية مع الله افتح صور المشقة - 00:05:57

نعم وقال الزجاج المرأة اذا حملت توالى عليها الضعف والمشقة. ويقال الحمل ضعف والطلق ضعف والوضع ضعف وفصاله اي فطامه

في عامين ان اشكر لي ولوالديك الى المصير. المرجع قال سفيان ابن عيينة في هذه الاية من صلوات الخمس فقد شكر الله.

ومن دعا - 00:06:23

والوالدين في ادب الصلوات الخمس. فقد شكر الوالدين. وان جاهدك على ان تشرك ما ليس لك به علم فلا تطعهما. وصاحبها في الدنيا معروفا. اي بالمعروف وهو البر والصلة والعشرة الجميلة. واتبع سبيل من اتاب الي. اي دين من اقبل - 00:06:58
الى طاعة وهو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال عطاء عن ابن عباس يزيد ابا بكر وذلك انه حين اسلم. اتاه عثمان وطلحة الزبير وسعد بن ابي وقاص وعبد الرحمن بن عوف فقالوا له - 00:07:29

صدقت هذا الرجل وامنت به. قال نعم هو صادق فامنوا به ثم حملهم الى النبي صلى الله عليه وسلم حتى اسلمو!. فهو لاء لهم سابقة نعم اسلموا بارشاد ابي بكر قال الله تعالى واتبع سبيل من اتاب الي - 00:07:56

يعني ابا بكر ثم الى مرجعكم فانبئكم بما كنتم تعملون. الاية عامة اتبع يعني كل من انا بقى الى الله ابو بكر اولهم ثم من تبعه وقيل نزلت هاتان الايتان - 00:08:28

سعد ابن ابي وقاص وامه. وقد مضت القصة. وقيل القصة. نعم. في العنكبوت حسنا وان جادك لتشرك بي نعم الله يهديك. وقيل الاية عامة في حق كافة الناس. وهو كذلك. نعم - 00:08:54

اه انتهى يا بني ان تقمت ابن كثير طيب. سم قال الامام ابن كثير رحمة الله تعالى ثم قرن بوصيته اياه بعبادة الله وحده. البر بالوالدين. كما ايش البر بالوالدين - 00:09:21

ثم قرن اعد ثم قرن بوصيته اياه بعبادة الله وحده كما قال تعالى وقضاء ربک الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا كثيرا ما يقرن تعالى بين ذلك في القرآن. وقال ها هنا ووصينا الانسان بوالديه - 00:10:11

حملته امه وهنا على وهن. عبارته توهם ان هذا متصل بوصية لقمان لابنه وليس هذا ببينة لم يقل يا بني لا تشرك بالله ان الشرك ان الشرك اعظم من عظيم - 00:10:45

واوصيك ببر والديك لا الضمير في ووصينا هذا راجع الى الله نظائرها في القرآن نعم وقال ها هنا ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن. قال مجاهد مشقة وهن الولد. وقال قتادة جهدا على جهد. وقال عطاء خرساني اضعفا على - 00:11:12

عبارات مختلفة والمعنى واحد. نعم وقوله وفالله في عامين اي تربيته وارضاعه بعد وضعه في عامين. كما وقال تعالى لمن اراد ان يتم الرضاعة ومن ها هنا استنبط ابن عباس وغيره من الائمة ان اقل مدة الحمل ستة - 00:11:47

واشهر لانه قال تعالى في الاية الاخرى وحمله وفالله ثلاثون شهرا يذكر تعالى تربية الوالدة وتعها ومشقتها في سهرها ليلا ونهارا. الله اكبر هذا كله تنبيها على عظم حق الوالدة - 00:12:21

يؤكد الحديث حديث الرجل قال يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال امك ثم من تادم الله وفي الثالثة او الرابعة قال ابوك. نعم ليذكر الولد باحسانها المتقدم اليه. كما قال تعالى وقل رب ارحمهما كما - 00:12:50

رياني صغيرا. رب ارحمهما كما رباني هذه الدعوة ينبغي ان يلهم بها المسلم رب ارحمهما كما رباني. دعوة علمنا الله اياها وقل وقل ايتها الانسان رب ارحمهما كما رباني صغيرا - 00:13:19

رب ارحمهما كما رباني. ولهذا قال ان اشكر لي ولوالديك الى المصير. اي فاني ساجزيك على ذلك اوفر الجزاء. قال ابن ابي حاتم حدثنا ابو زرعة. قال حدثنا عبد الله ابن ابي شيبة ومحمد بن غيلان قال حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن - 00:13:41

ابن وهب قال قدم علينا معاذ بن جبل وكان بعثه النبي صلى الله عليه وسلم فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان رسول رسول الله اني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:11
اليكم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وان تطیعونی لا الوکم خیرا. وان سیر الى الله والى الجنة او الى النار. اقامة عین المصیر وان المصیر الى الله الى الجنة هاوية - 00:14:31

بدون واو وان المصير الى الله الى الجنة او الى النار. اقامة فلا ظعن وخلود فلا موت وقوله وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما. اي ان حرصا عليك كل - 00:14:54

حرص على ان تتبعهما على دينهما. فلا تقبل منها ذلك ولا يمنعك ذلك من ان تصح بهم وما في الدنيا معروفا. اي محسنا اليهما واتبع سبيل من اناب اليه. يعني المؤمنين فيه الدلاله على - 00:15:17

وجوب بر الوالدين الكافرين بما ان الله سبحانه من غير طاعة لهم. نعم ثم الي مرجعكم فانبئكم بما كنتم تعملون. قال الطبراني في كتاب العشرة ابو عبد الرحمن عبد الله ابن احمد ابن حنبل قال حدثنا احمد ابن ابيوب ابن راشد قال حدثنا مسلمة ابن عنقر - 00:15:37

عن داود ابن ابي هند عن ابي عثمان النهدي ان سعد بن مالك قال انزلت في هذه الاية. وان شاهد كان ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعه ماء الاية. وقال كنت رجلا بارا بامي فلما - 00:16:08

اسلمت قالت يا سعد. فلما اسلمت قالت يا سعد ما هذا الذي اراك قد احدثت لا تدعون دينك هذا او لا اكل ولا اشرب حتى اموت فتغير بي. فيقال يا قاتل امه. فقلت لا تفعلي يا امه فاني لا ادع ديني - 00:16:28

فاني لا ادع ديني هذا الشيء. فمكثت يوما ولا لم تأكل. فاصبح هذا يسمونه الان اضراب اضراب عن الطعام الضغط على الخصم وهذا الذي عند الناس عند المسلمين اخذوه من الكفار - 00:16:54

الاضراب عن الطعام ليس بشيء لا يجوز فاصبحت قد جهدت مكثت يوما اخر وليلة اخرى لا تأكل. فاصبحت قد اشتد جهدها ما رأيت ذلك قلت يا امه تعلمين والله وكانت لك مائة نفس - 00:17:24

خرجت نفسها نفسها. الله اكبر. ما تركت ديني هذا الشيء. فان شئت فكري وان شئت لا تأكلني فاكملت الله اكبر اعطها العلم لو كانت المئة نفس وتخرج نفسها ما ما تركت دينه من اجله - 00:17:58

رضي الله عنه انت نعم يابني اني لا الله الا الله حبيبتي عاشور كلهم ما نبهوا على معنى الاعتراض هذا لا الله الا الله ولا ندري لعلها ان شاء الله - 00:18:32

يقول ابن عاشور نقول اه اذا اذا درجنا على ان لقمان لم يكننبيا مبلغا عن الله وانما كان حكيمها مرشدنا كان هذا الكلام اعتراضا بين كلامي لقمان لان صيغة هذا الكلام مصوحة على اسلوب الابلاغ والحكاية لقول من اقوال الله - 00:19:41

منظم ضمائر عظمة جرته مناسبة حكاية نهي لقمان لابنه عن الاشتراك وتفظيعه بأنه ظلم عظيم ذكر الله هذا لتأكيد ما في وصية لقمان من النهي عن الشرك بتعظيم النهي في الاشخاص والاحوال بان لا يتوفهم متوجه ان النهي خاص بابن لقمان او بعض الاحوال - 00:20:17

الله ان الله اوصى بذلك كل انسان وان هواة فيه ولو في اخرج الاحوال وهي حال مجاهدة الوالدين اولادهم على الاشتراك واحسن من هذه المناسبة ان يجعل مناسبة هذا الكلام انه لما حكى وصايا لقمان لابنه بما هو شكر - 00:20:47

الله بتنزيهه عن الشرك في الالهية بين الله آآ انه تعالى اسبق منه على عباده اذا اوصى الابناء ببر الاباء فدخل في العموم المنة على لقمان. جزاء على رعيه لحق الله في ابتداء موعظة - 00:21:10

والله اسبق بالاحسان الى الذين احسنوا برعى حقه. ويقوى هذا التفسير اقتداء شكر الله وشكر الوالدين في واذا درجنا على ان لقمان كاننبيا فهذا الكلام مما ابلغه لقمان لابنه وهو مما اوتيه - 00:21:30

من الوحي ويكون قد بالاسلوب الذي اوحى به اليه على نحو اسلوب قوله ان اشكر الله وهذا الاحتمال انساب بسياق الكلام ويرجحه اختلاف الاسلوب بينها وبين اتيتى سورة العنكبوت سورة الاحقاف لانما هنا حكاية ما سبق في امة اخرى. والآخرين خطاب - 00:21:52

انس لهذه الامة وقد روى ان لقمان لما ابلغ ابنته هذا قال له ان الله رضيني لك يوصيني بك ولم يرضك لي فاوصالك بي المقصود من هذا الكلام هو قوله وان جاهدك على ان تشرك بي الى اخره. وما قبله تمهد له وتقرير - 00:22:20

اللواء جيبي بر الوالدين ليكون النهي عن طاعتها اذا امر بالاشراك بالله نهيا عنه في اولى الحالات بالطاعة. حتى يكون النهي عن الشرك فيما دون ذلك من الاحوال مفهوما بفحوى الخطاب مع ما في ذلك من حسن الادماج المناسب لحكمه لقمان سواء كان هذا من كلام - 00:22:44

لقمان او كان من جانب الله تعالى وعلى كل الاعتبارين لا يحسن ما ذهب اليه جمع من المفسرين ان هذه الاية نزلت في قضية اسلام 00:23:10 سعي أبي وقاص وامي عاظ امه لعدم مناسبته السياق -

ولانه قد تقدم ان نظير هذه الاية في سورة العنكبوت نزل في ذلك وانها المناسبة لسبب النزول فانها اخليت الاوصاف التي فيها التي 00:23:29 فيها ترقيق على الام. بخلاف هذه. ولا وجه لنزول ايتين في غرض واحد -

ولا وجه. لا يلا التي فيها ترقيق على الام بخلاف هذه ولا وجه لنزول ايتين في غرض واحد ووقت مختلف سيجيء بيان موصى به ثم 00:23:50 قال والله لا الله لا الله

نعم يا شيخ عبد الرحمن. ما شاء الله عليك. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى 00:24:17 الله وصبه وسلم. اما بعد يقول شيخ الاسلام ابن تيمية عليه رحمة الله تعالى -

الوجه العاشر انه قال واذا طلقت النساء بلغنا اجلهن فامسكونهن بمعرفة او سرحوهن بمعرفة ولا تمسكونهن ضرارا لتعتدوا ومن 00:24:39 يفعل ذلك فقد ظلم نفسه وقوله واذا طلقت عام في كل تطبيق -

فانه نكرة في سياق الشرط فامر عند بلوغ الاجل بالامساك او التسریح وهذا لا يكون مع جمع الثلاث وعلم ان جمع الثلاث لم يدخل 00:25:03 في ذلك فلا يكون داخلا في مسمى التطبيق فلا يكون مشروعـا. فانه لو دخل في مسمـاه لزم مخالفة -

مظاهر القرآن وتخصيص عمومه قيل فهذا يرد عليكم في الثالثة اذا اوقعها بعد اثنتين قيل قد بين ذلك بقوله الطلاق مرتان الى قوله 00:25:28 فان طلاقها فقد بين ان الطلاق الذي ذكر فيه الامساك -

انما هو مرتان فقط الوجه الحادي عشر انه قال الطلاق مرتان ولم يقل ثلاثا مع العلم انه مع العلم بانه يملك ان يطلقها ثلاثة 00:25:48 تطبيقات في ثلاثة مرات -

وعلم انه اراد ان يبين ان الطلاق الذي هو احق برجعتها فيه مرتان. ولو قيل اراد الطلاق الرجعي الطلاقان لم يستقم ذلك 00:26:12 اذا جمعها فان الرجعية حينئذ يكون طلاقة واحدة وطلقة بعد طلاقة وطلقتان مجموعتان بخلاف ما اذا قيل مرتان -

فانه لا يكون الا مرة بعدمرة فان قيل فاذا كان المراد ان الطلاق الرجعي مرتان علما ان لنا طلاقا رجعيا وطلاقا غير رجعي وذلك 00:26:41 يتناول البائع والمحرم وهو الثالث -

قيل لفظ الطلاق اما ان يعم كل طلاق او يعود الى الطلاق المتقدم وهو المعهود وعلى التقديرين فانه يتقتضي ان كل طلاق انما يكون 00:27:00 مرة بعدمرة ولا يكون الا رجعيا. فمن اثبت طلاقا بكلمة توجب البينوـنة فقد خالف دالة القرآن فظلا عن طلاق واحد -

يوجب التحريم الوجه الثاني عشر ان قوله ولا تمسكونهن ضرارا لتعتدوا. وهذا لا يتأتـى في جميع في جمع الثلاث الوجه الثالث عشر 00:27:24 انه قال ولا تتخذوا ايات الله هزوـا. وقد روـي ان جمع الثلاث من اتخاذ ايات الله هزوـا. كما روـي -

من حديث ابن وهب اخبرني محرمة عن ابيه سمعت محمود ابن لبيـد قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته 00:27:50 ثلاث تطبيقات جميعا فقام غطـبان ثم قال ايلعب بكتاب الله وانا بين اظهـركم -

حتى قام رجل فقال يا رسول الله افلـا اقتلـه الوجه الرابع عشر انه قال واذکروا نعـمة الله عـلـيـكـم وما انـزلـ عـلـيـكـمـ من الكتاب والحكمة 00:28:15 يعظـكمـ بهـ وهذهـ النـعـمةـ تـظـهـرـ فيماـ اـذـاـ وـقـعـ للـعـبدـ

ان يطلقـهاـ مـرـةـ بـعـدـ مـرـةـ. وـاـنـ يـرـاجـعـهـ بـعـدـ تـطـبـيـقـ فـاماـ اـذـاـ حـرـمـهـ عـلـيـهـ فـهـذـهـ حـرـمـتـ عـلـيـهـ فيـ اـوـلـ مـرـةـ وـتـحرـيمـ 00:28:39 الطـيـبـاتـ ليسـ منـ بـابـ النـعـمـ بلـ قدـ جـعـلـهـ عـذـابـاـ بـقـولـهـ بـفـيـظـلـمـ منـ الـذـيـنـ هـادـوـاـ حـرـمـنـاـ عـلـيـهـمـ طـيـبـاتـ اـحـلـتـ لـهـمـ -

وقـولـهـ ذـلـكـ جـزـيـاـهـمـ بـيـغـيـمـ الـوـجـهـ الـخـامـسـ الـوـجـهـ الـخـامـسـ عـشـرـ قـولـهـ وـمـاـ انـزلـ عـلـيـكـمـ منـ الـكـتـابـ وـالـحـكـمـ يـعـظـمـ بـهـ وـالـوـعـظـمـ هـوـ الـأـمـرـ وـالـنـهـيـ بـتـرـغـيـبـ وـتـرهـيـبـ كـقـولـهـ وـلـوـ اـنـهـ فـعـلـوـاـ مـاـ يـوـعـظـوـنـ بـهـ ايـ يـؤـمـرـوـنـ بـهـ 00:29:05

وقوله يعظكم الله ان تعودوا لمثله. اي ينهاكم الله ودل على انه سبحانه امرهم ونهاهم في الطلاق الذي ذكره ولو كان قد اباح لهم
الثلاث جميعا ولو كان قد اباح لهم الثالث جميعا لم يكن فيما ذكره من الطلاق امر ولا نهي - 00:29:31

فانه بعد الثالث لا امساك ولا تسريح ولا وعظ وفاعلها اذا كان لم يذنب فلا يوعظ قبل التطبيق ولا بعده والقرآن يدل على انه وعظهم
فيما من الطلاق. الوجه السادس عشر - 00:29:56

قوله واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعرفة فان هذا عام في الطلاق الذي ذكره
الله في كتابه وجعله مرتين فلو كان قد اذن في جمع الثالث لم تكن تلك الاية على عمومها. بل كان هذا في بعض التطبيق المذكور -
00:30:15

دون بعض وهو خلاف ظاهر القرآن وعمومه الوجه السابع عشر ان القرآن خطاب للصحابه ابتداء ثم لامة بعد الصحابة ومعلوم ان
الخطاب بالطلاق الذي ذكر الله احكامه ك قوله وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا - 00:30:42

وقوله الطلاق مرتان. وقوله واذا طلقت النساء فبلغن اجلهن فامسكونهن بمعرفة او سرحون بمعرفة وقوله واذا طلقت النساء
بلغن اجلهن فلا تعضلوهن فلانا جميع النساء لا يتناول جمع الثالث - 00:31:06

وانما يتناول من طلاق امرأته من طلاق مرة فدل ذلك على ان هذا هو الطلاق المعروف عند المخاطبين بالقرآن ابتداء ودل ذلك
على ان جمع الثالث لم يكن من الطلاق الذي يعرفونه - 00:31:28

اذ لو كان كذلك لكان يستثنيه ويبينه والا كان القرآن قد اريد به خلاف ظاهره وعمومه بلا بيان من الله ورسوله الوجه الثامن عشر ان
يقال معلوم ان ظاهر القرآن وعمومه - 00:31:48

يدل على ان الطلاق المشروع طلقة بعد طلقة فاذا اريد خلاف ظاهره فلا بد من بيان الله او رسوله لذلك ومعلوم انه ليس في القرآن
اية تدل على اباحت جمع الثالث - 00:32:09

ولا عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك فان حديث فاطمة الحقيقة فاضية فان حديث فاطمة بنت قيس انما فيه ان
زوجها طلقها اخر ثلاث تطلقات وحديث الملاعنة - 00:32:29

لما طلقها ثلاثا انما فيه طلاق من لا سبيل له الى الى المقام معها وهذا كما لو طلق من حرمت عليه بغير الطلاق ثالثا وطلاق هذا زيادة
توكيد في مفارقتها بل هو لغو - 00:32:59

لم يوجبوا الفرقه بل لم يوجب الفرقه التي يوجبها الطلاق بل وجوده كعدمه. لأن الفرقه حصلت باللعان فقوله هي طلاق ثلاثا اصبح
له مال واثر. نعم والطلاق الثالث حرمت عليه ليكون له - 00:33:20

حرمت عليه ليكون له سبيل الى رجعتها كيف يا شيخ والطلاق الثالث حرمت عليه ليكون له سبيل الى رجعتها وهذا المعنى منتف في
حق هذه ولو قدر انه فعل منكرا - 00:33:55

المنكر اذا بين الله ورسوله انه منكر لم يجب بيان ذلك في كل مجلس وهذا جواب ثان عن حديث فاطمة بنت قيس فليس معهم الا
مجرد سكت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:21

وهو اذا بين تحريم الشيء لم يكن سكته عن انكاره كل وقت دليل دليلا على الجواز الوجه التاسع عشر ان الله حرمتها عليه بعد الطلاق
الثالثة حتى تنكح زوجا غيره - 00:34:39

ولم يبح له ان يطلقها رابعة وهذا عقوبة له كما قال تعالى فيظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وقوله ذلك جزيناهم
بغيهم فانها اذا حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره لم يكن قادرا على - 00:35:02

تزوجها ولو رضيت به بل من الممكن انها لا تتزوج بغيره او تتزوج بما لا يطلقها ومن طبع الانسان انه يكره ان تتزوج امرأته بغيره
ولهذا حرم على غير النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:22

ان تنكح ازواجه ان تنكح ازواجه من بعده اكرااما للنبي صلى الله ولهذا. ولهذا حرم على غير النبي. نعم ان تنكح ازواجه من بعده
اكرااما للنبي صلى الله عليه وسلم فدل على ان تحريمها حتى - 00:35:44

تنكح زوجا غيره اهانة له فانه اذا كان منع فانه اذا كان منع غيره من التزوج بامر اكرا اشتراط تزويج غيره في الحل. وجعل ذلك
واجبا في عودها اليه اهانة له - 00:36:08

والاهانة لا تكون الا لمذنب قد اباح الله قد والله اباح الطلاق. قيل لم يبيحه مطلقا لكن اباحه بعد محصور وان تحرم عليه امرأته بعد
الثالثة والامر الذي لم يباح فيه الا مقدار معين. وحرمت عليه بعد ذلك المقدار. لا يكون مباحا مطلقا. بل هو - 00:36:31

ما ابيح من الحرير فانه ابيح للنساء وابيح منه عرض الكف عرض كف للرجل عرض كف للرجل وبمنزلة الهجرة والاحداث ومقام
المهاجر بمكة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يهجر اخاه - 00:37:02

فوق ثلات يلتقيان فيصدق هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وقال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت
فوق ثلات واذن للمهاجر ان يقيم بمكة بعد قضاء نسكه ثلثا - 00:37:31

فكان الاصل في هجرة المسلم والاحداث على غير الزوج ومقام المهاجر بما هاجر عنه ان يكون منها لكن رخص في الثالث منه للحاجة
إلى ذلك كذلك الطلاق لما لم يبيح منه الا الثالث دل على ان الاصل فيه لم يبيح منه - 00:37:54

ذلك الطلاق. هم. لما لم يبيح منه الا الثالث دل على ان الاصل فيه الحظر والمنع والمعنى ان الرجل خير بين ان يطلقها فتحرم عليه.
وبين الا يطلقها. ومعلوم انه اذا ابيح مجموع - 00:38:18

تطليق وتحريمها عليه لم يكن الطلاق وحده مباحا. فمن ظن ان الطلاق مباح مطلقا كما يباح الأكل والشرب فقد غلط بل اذا اقتصر
على ثلات تطليقات وحرمت بعد الثالثة دل على انه ابيح منه قدر الحاجة. ومعلوم ان جمع الثالث لا حاجة اليه فلا يبالي - 00:38:38
انتهى الكلام انتهت الرسالة. ايه بعدها فصل في الاحاديث الواردة الطلاق الثالث الله اكبر فلة. متصل الموضوع. ايه حامي جزار الله
خير يا شيخ الله يحسن اليكم يا شيخ الله يرحم الشيخ رحمة الله. عنابة عظيمة في امر الطلاق - 00:39:04

اذا اراد تكلم عنه استطرد كثيرا نعم يا محمد علي احسنت. نعم الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على رسول الله وعلى الله وصحابه
ومن والاه اما بعد قال رحمة الله - 00:39:32

حدث محمد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن محمد بن جحادة عن الحسن رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم لا يأخذ بالقذف ولا يصدق احدا على احد - 00:40:12

فجاءه رجل لا يأخذ لا يأخذ بالقذف. لا يأخذ بايش؟ بالقذف القذف نعم احسنت. نعم ولا يصدق احدا على احد. فجاءه رجل فقال ان
فلان يفعل ويفعل قالليس يشهد ان لا الله الا الله؟ قال بلى. قال انه يفعل ويفعل - 00:40:26

قال ليس يشهد اني رسول الله؟ قال بلى انه يفعل ويفعل. قال سيسليي الخمس؟ قال بلى قال انه يفعل ويفعل قال اني نهيت عن
قال اني عن اولئك نهيت - 00:40:50

حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال قلت لابي اسامة احدثكم المفضل ابن يونس عن الاوزاعي عن ابي يسار قرشي عن ابي هاشم عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:41:06

في مختن قد خضب يديه ورجلية بالحناء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما باله قالوا يتشبه بالنساء فامر به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فنفي الى البقيع - 00:41:20

قالوا يا رسول الله لو امرت بقتله فقال اني نهيت عن قتل المسلمين فاقربه ابو اسامة وقال نعم حدث محمد بن يحيى قال حدثنا
سعید ابن سلیمان قال حدثنا عبد الصمد ابن سلیمان الازرق قال حدثنا حصیب عن - 00:41:33

قال حدثنا حصیب عن حبیب ابن حبان عن ابی سعید الخدیری رضی الله عنہ ان مختن اوتي به النبي صلى الله عليه وسلم مخضوب
اليدین الرجالین فقال احذروا هذا على نسائکم - 00:41:50

قالوا افلا نقتله يا رسول الله؟ قال اني نهيت عن قتل المسلمين حدث محمد بن المثنی قال حدثنا ابن ابی عن حمید عن انس رضی
الله عنہ قال سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خیر فانتهى اليها ليلا وكان اذا طرق ليلا لم لم يغر علي - 00:42:03

حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يكونوا يصلون اغار عليهم حين يصبح حدثنا عبید الله بن سعد قال حدثنا يحيى قال حدثنا

ابي عن ابن اسحاق قال اخبرني حميد الطويل عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:42:24](#)
كان اذا غشي قرية بياتا لم يغر حتى يصبح فان سمع تأذينا للصلوة امسك وان لم يسمع تأذينا للصلوة اغار حدثنا يحيى ابن يحيى قال
اخبرنا سفيان ابن عبيدة عن عبد الملك ابن نوفل ابن مساحق عن الاذان هو شعار الاسلام - [00:42:43](#)

وشعار بلاد الاسلام وهو وهو المميز بين دار الكفر ودار الاسلام نعم السلام عليكم قال رحمة الله حدثني ابن يحيى قال اخبرنا سفيان
ابن عبيدة عن عبد الملك ابن نوفل ابن مساحق عن ابن عاصم المزني او الغفاري عن ابيه رضي الله عنه - [00:43:03](#)
قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الاودية فقال انرأيت مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلن احدا حدثنا عبد الله بن
محمد المسندي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا طلحة بن جابر القرشي عن المطلب بن عبدالله عن المصعب بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابيه - [00:43:30](#)

رضي الله عنه قال لما افتحت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة انصرف الى الطائف حاصرها ثمان عشرة وتسعة عشرة ثم اوغل
غدوة او روجة ثم هج ثم هجر ثم قال - [00:43:50](#)

نفسى بيده ليقيم الصلاة ول يؤتون الزكاة ولا يبعثن اليهم رجالا سلام عليكم احسن اليكم والذى نفسى بيده ليقيم الصلاة ول يؤتون
الزكاة ولابعثن اليهم رجالا فليقتلن مقاتلتهم وليس بين ذرائهم حدثنا ابو جعفر محمد بن عمار - [00:44:06](#)
الرازي قال حدثنا اسحاق بن سليمان قال حدثنا موسى ابن عبيدة الريازى عن هود ابن عطاء عن انس بن مالك عن ابى بكر الصديق
رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل المسلمين - [00:44:40](#)

حدثنا ابو جعفر احمد بن سعيد الدارمي قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا موسى ابن عبيدة قال حدثني هود ابن عطاء عن انس بن
مالك عن ابى بكر الصديق رضي الله عنه قال نهى رسول الله - [00:44:53](#)

صلى الله عليه وسلم عن ضرب المسلمين حدث محمد ابن يحيى قال حدثنا عفان عن حماد بن سلمة قال حدثنا ابو غالب عن ابى
امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:45:03](#)

اني نهيت عن ضرب اهل الصلاة حدث محمد ابن يحيى قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد بهذا الاسناد مثله حدثنا اسحاق قال حدثنا
اسحاق بن سليمان الرازي قال حدثنا ابو جعفر عن الربيع عن ابى العالية قال كان ابو بكر - [00:45:14](#)

رضي الله عنه اذا بعث جيشا الى اهل الردة قال اجلسوا قريبا منهم فان سمعتم اذانا الى طلوع الشمس والا فاغيروا عليهم حدث
اسحاق قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق - [00:45:28](#)

عن طلحة بن عبيدة بن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق رضي الله عنه ان ابا بكر رضي الله عنه كان من عهده الى جيشه في
الردة اذا غشيت دارا من دروب من دور العرب فسمعتم اذانا للصلوة فامسكونا - [00:45:43](#)

عن اهلها حتى تسألوهم ما الذي نقوموا وان لم تسمعوا اذانا للصلوة فشنوا الغارة وحرقوا واقتروا حدثنا يونس بن عبدالاعلى قال حدثنا
ابن وهب قال حدثني اسامة ابن زيد ان ابن شهاب حدثه عن حنظلة ابن علي ابن اسحق الاسلامي - [00:45:58](#)
ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه وامرها ان يقاتل الناس على خمس قال ومن ترك واحدة من
الخمس فقاتلها كما تقاتل من ترك الخمس - [00:46:16](#)

شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان حديثين ثم اوقف حسنه. تفضل. احسن اليكم
حدث محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن عكرمة ابن خالد عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال لما
قتل علي رضي الله عنه - [00:46:32](#)

لما قتل علي رضي الله عنه وبائع الناس لابنه الحسن رضي الله عنه جاء زياد الى ابن عباس رضي الله عنهمما فقال اتريدون ان يثبت
ان يثبت ان يثبت لك - [00:46:54](#)

هذا الامر قال نعم قال فارسل الى فلان وفلان فاضرب اعناقهم فقال له ابن عباس اصلوا العدة اليوم؟ قال نعم. قال فلا سبيل اليهم
اذا. هم في اذا هم في ذمة الله تعالى. فلما بلغ ابن عباس رضي الله عنهمما صنع زيادة - [00:47:04](#)

ما صنع زياد وبعد قال ما اراه الا قد اشار علينا بالذى هو رأيه حدث محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن يوسف قال حدثنا
معقل ابن عبيد الله الجزري قال قلت لนาفع - 00:47:21

بن نافع رجل اقر بما انزل الله تعالى وما بين النبي وبين الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اترك الصلاة وانا اعرف انها حق من
الله تعالى؟ قال ذاك كافر ثم انتزع يده من يديه من يديه - 00:47:36

موليات قال ابو عبد الله محمد انس احسن الله اليكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على النبي
الامين واله وصحابه والتابعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين - 00:47:56

قال الامام ابن كثير رحمة الله تعالى في كتابه الاحكام الكبير في تتمة كلامه في باب رفع اليدين عند افتتاح الصلاة وعند الركوع وعند
الرفع منه قال رحمة الله تعالى حديث رابع - 00:48:27

روى البيهقي من طريق احمد بن من طريق احمد بن خالد البرائى عن عبد الله ابن عون الحراس عن مالك عن الزهرى عن
سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلاة - 00:48:49

ثم لا يعود ثم قال البيهقي وهذا باطل موضوع لا احسن الله اليكم وهذا باطل موضوع وهذا بباطل. باطل. نعم. تمام وهذا باطل
موضوع لا يجوز ان يذكر الا على سبيل القبح فيه. فقد روى بالاسانيد - 00:49:09

للحاديحة ابن عمر وغيره انه كان يرفع يديه في اربعة مواضع. نعم احسن اليكم. ثم لا يعود هذا هو الباطن. نعم سلام
عليكم ونبرأ الى الله من هذه الرواية - 00:49:38

كنت ثبت في الصحيحين من طريق مالك عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يرفع يديه اذا افتتح الصلاة. اذا ركع اذا رفع. كما سيأتي - 00:50:00

حديث خامس قال البيهقي رحمة الله تعالى اخبرنا ابو العباس الاصم قال حدثنا محمد بن اسحاق قال حدثنا
الحسن بن ابن الربيع قال حدثنا حفص ابن غياث عن محمد ابن ابي يحيى قال صليت الى جنب عباد ابن عبد الله ابن الزبير -
00:50:21

ارفع يدي في كل خفض ورفع ووضع فقال يا ابن اخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه في اول
الصلاه ثم لم يرفعهما في شيء حتى فرغ - 00:50:46

قال البيهقي وهذا مرسل عباد تابعي. وقد رويانا عن ابيه مثل وقد رويانا عن ابيه مثل هذا قلت المرسل عند كثير من الناس حجة ولكن
اذا خالفه اذا خالفه من المسند ما هو متواتر - 00:51:06

اوكي المتواتر فانه لا يقاوم المسندات الصحيحة. هذا كله من شبكات الحنفية الذين يرون انه لا رفع الا في افتتاح الصلاة هذا من
شبكاتهم حديث سادس وسابع وروينا من طريق محمد بن عكاشه الكرمانى وهو متروك وقال الدارقطنى كان يضع الحديث عن
المسيب ابن رافع - 00:51:28

عبد الله بن المبارك احسانكم رويانا من طريق محمد بن عكاشه الكرمانى. وهو متروك وهو متروك. وقالت دارقطني. كان يضع
ال الحديث عن المسيب ابن عن المسيب ابن رافع عن عبدالله بن المبارك - 00:51:58

هذا في علامة اعتراض احسن الله اليكم. يعني محمد بن عكاشه الكرمانى عن عبد الله بن مبارك. نعم. احسن الله اليك عن عبد الله
ابن المبارك عن يونس ابن يزيد البلي عن عن الزهرى عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:52:22

عليه وسلم من رفع يديه فلا صلاة له اعوذ بالله وروينا ايضا من طريق مأمون ابن احمد السنفي. وليس بشقة ولا مأمون. وقال ابن
حبان كان دجالا من الدجال عن المسيب ابن رافع عن ابن المبارك عن يونس عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة -
00:52:40

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له فهذا الحديث ضعيفان. ثم لا يمكن القول بموجب
بموجبهما. لأن ظاهرهما يقتضي عدم الرفع مطلقا. لا في افتتاح الصلاة ولا غيره - 00:53:12

فان قال قائل انا اخصص هذا بما ثبت من الرفع في الابتداء قلنا وكذلك تخصصه بما ثبت في في الافتتاح وفي الرکوع والرفع منه والله اعلم وقد ذكرنا في اول باب احكام الرکوع اثارا عن الصحابة. فلتنتقل الى ها هنا فان ذلك اذ يقول الله - [00:53:36](#)

واعلم وقد احتاج بعض الفقهاء في هذه المسألة بالحديث الذي رواه الامام احمد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سليمان هو الاعمش قال سمعت المسي بن رافع يحدث عن تميم - [00:54:03](#)

طرفة عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل المسجد فابصر قوما قد رفعوا ايديهم فقال قد رفعوها كانها اذناب الخيل الشمس اسكنوا في الصلاة. رواه مسلم والنسيائي وابو داود من حديث الاعمش - [00:54:21](#)

وهذا السياق فيه ابهام لمحل هذا الرفع وقد جاء تفسيره في الرواية الاخرى فقال الامام احمد حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا مصعر ابن كدام عبيد الله بن القبطية عن جابر بن سمرة قال كنا اذا صلينا وراء رسول الله صلى الله عليه - [00:54:48](#)

سلم قلنا السلام عليكم بايدينا يمينا وشمالا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يرمون بآيديهم كانها اذناب الخيل الشمس. الا يسكن احدهم ويشير بيده الى فخذة. ثم - [00:55:13](#)

على صاحبه عن يمينه وعن شماله ثم رواه احمد عن وكيع ثم رواه ابي عبيد عن مصعب وهكذا رواه مسلم والنسيائي من حديث مصعب زاد مسلم والنسيائي القزار. كلها عن عبيد الله بن القبطية الكوفي عن - [00:55:35](#)

فهذا السياق فيه تفسير محل الذي نهى عن رفع اليدين فيه وهو ما كانوا يفعلونه في ابتداء الاسلام من الاشارة عن اليمين والشمال باليدين وقت السلام - [00:56:00](#)

ولهذا شبهاها باذناب الخير الشمس. في اول الاسلام. احسن الله اليكم يا شيخ وهو ما كانوا يفعلونه في ابتداء الاسلام. من الاشارة عن اليمين والشمال باليدين وقت السلام ولهذا شبهاها باذناب الخيل الشمس التي تحرك اذنابها يمينا وشمالا. فنهاهم عن ذلك - [00:56:19](#)

انتهوا فانتهوا وعرفهم بالسلام عن اليمين والشمال وليس في هذا دلالة لعدم رفع لعدم رفع في الصلاة بالكلية. ولا يعرض له فان قيل امره بالسكون في الصلاة امره بالسكون في الصلاة ينافي الرفع - [00:56:48](#)

قلنا يرد على الافتتاح ايضا. فان قال خرج بدليل قلنا وكذلك خرج غيره بدليل وقال النووي في شرح المذهب واما احتجاجهم بحديث جابر ابن سمرة فمن اعظم الاشياء. واقبح انواع - [00:57:11](#)

الجهالة بالسنة. لانه لم يرد في رفع اليدين. وانما ورد في رفع ايديهم في حالة السلام من جانبين فذكر ما تقدم بيانه وقد ذكر بعض من انتصر وقد ذكر بعض من انتصر لهذه المسألة انه احتاج فيها بقوله تعالى - [00:57:33](#)

الم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلاة وهذه الاية انما نزلت في الجهاد لا في رفع اليدين في الصلاة بالكلية التمسك بها في هذا المقام اغرق في النزع. وابعاد احسن الله اليكم - [00:57:58](#)

اغراق في النزع النزع نعم احصائية بنزع ما ليس بحججة المتعصب يستدل بما هو ابعد ما يكون عن الدليل نعم. احسن الله اليكم التمسك بها في هذا المقام اغرق في النزع. وابعاد في النجعة. فانها لم تنزل في هذا بالكل - [00:58:19](#)

ثم هي دالة على عدم الرفع مطلقا. في الابتداء وغيره. فان قال خرج الابتداء بما ورد فيه من الاحاديث الصحيحة كنا وكذلك يخرج رفع اليدين عند الرکوع والرفع منه. بما ثبت فيه من الاحاديث الصحيحة - [00:58:51](#)

القول الثاني انها ترفع الايدي في السوق يا اخي احسن ما يكون نعم يا عبد الرحمن احسن الله اليكم. الحمد لله رب العالمين اللهم صلي وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:59:15](#)

اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين والمسلمين قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى في رسالته طريق الوصول الى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والاصول من كتب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:59:43](#)

ومن كتاب منهاج السنة الحادية والخمسون بعد المائتين وقد صدرها شيخنا قبلها باربع فوائد قال ودين الاسلام وسط بين الاطراف المتباينة وذكر في التوحيد والنبوات والشرائع وهذهفائدة قال وكذلك في العبادات النصارى يعبدونه ببدع ما انزل الله بها من سلطان - [01:00:07](#)

واليهود معرضون عن العبادات وال المسلمين عبدوا الله بما شرع ولم يعبدوه بالبدع. وهذا هو دين الاسلام الذي بعث الله به جميع النبيين. وهو ان يستسلم العبد لله لا لغيره. وهو الحنيفية دين ابراهيم عليه السلام - 01:00:35

الثانية والخمسون بعد المائتين. وكذلك في امر الحال والحرام في الطعام واللباس. وما يدخل في ذلك من النجسات فالنصارى لا تحرم ما حرم الله ورسوله. ويستحلون الخبائث المحرمة ولا يتطهرون. واليهود حرمت عليه - 01:00:57

واليهود حرمت عليهم طيبات احلت لهم الثالثة والخمسون بعد المائتين. وكذلك اهل السنة في الاسلام متوضطون في جميع الامور فهم في علي رضي الله عنه وسط بين الخوارج والروافض وفي عثمان رضي الله عنه بين المروانية والزيدية - 01:01:17
وفي سائر الصحابة احسن الله اليكم المرواني المقصود بها يا شيخ؟بني اميةبني امية. احسن الله اليكم. وفي سائر الصحابة بين الغلة فيهم والطاغعين عليهم. وهم في الوعيد بين الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة. وهم في القدر وسط بين القدرة من المعتزلة ونحوهم. وبين - 01:01:40

القدرة المجبرة من الجهمية ونحوهم. وهم في الصفات وسط بين ممثلاة والمعطلة الرابعة والخمسون بعد المائتين. والذين رفع الله قدرهم في الامة هم بما احيوه من سنته ونصرته. وهكذا سائر - 01:02:06

طوائف الامة بل سائر طوائف الخلق كل خير معهم فيما جاءت به الرسل عن الله. وما كان معهم من خطأ او ذنب فليس من جهة الرسل الخامسة والخمسون بعد المائتين. واداء الواجب له مقصودان. احدهما براءة الذمة بحيث يندفع عنه الذم - 01:02:24
والعقاب المستحق بالترك. فهذا لا تجب معه اعادة الصلاة التي ترك الخشوع فيها. فان الاعادة يبقى مقصودها حصول ثواب مجرد وهو شأن التطوعات. لكن حصول الحسنات الماحية للسيئات لا يكون الا - 01:02:47

مع القبول الذي عليه الثواب. فبقدر ما يكتب له من الثواب يكفر عنه به من السيئات الماضية وما لا ثواب فيه لا يكفر وان برأت به الذمة. لا يكفر. لا يكفر احسن الله اليكم. لا يكفر - 01:03:07

ان برأت به الذمة السادسة والخمسون بعد المائتين ولا يلزم اذا كان القول كفرا ان يكفر كل من قاله مع الجهل والتأنويل. فان ثبوت الكفر في حق الشخص المعين كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه. وذلك له - 01:03:27

شروط وموانع السابعة والخمسون بعد المائتين. حسبك يا اخي. احسن الله اليكم. رحمه الله نعم يا شيخ ابراهيم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 01:03:47

قال العلامة الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله تعالى في كتابه صفة الصلاة وعن مسلم ابن الحارث التميمي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقال اذا انصرفت من صلاة المغرب فقل اللهم اجرني من النار - 01:04:12

سبع مرات فانك اذا قلت ذلك ثم مت في ليتك كتب لك جوار من النار. جوار منها واذا صليت الصبح فقل كذلك فانك ان مت في يومك كتب لك جوار منها. رواه ابو داود - 01:04:33

ورواه النسائي بنحوه وزاد فقل قبل ان تتكلم وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من قال حين ينصرف من صلاة الغداة قبل ان يتكلم لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل - 01:04:51

شيء قادر عشر مرات اعطي بهن سبعا كتب له بهن عشر حسنات ومحى عنه بهن عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات وكن له عدل عشر نسمات وكنا له حفظا من الشيطان - 01:05:14

وحربا من المكروه ولم يلحقه في يومه ذلك ذنب الا الشرك بالله ومن قاله حين ينصرف من صلاة المغرب يعطي مثل ذلك اعطي مثل ذلك ليته. رواه ابن ابي الدنيا والطبراني بساند حسن. وله شواهد كثيرة - 01:05:38

ووردت التسبيحات والتحميدات والتکبيرات والتهليلات على اربعة وجوه الاول سبحان الله والحمد لله والله اكبر ثلاث وثلاثون مرة ويقول في تمام المائة لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد - 01:06:01

وهو على كل شيء قادر الثاني سبحان الله ثلاث وثلاثون مرة. والحمد لله ثلاث وثلاثون مرة والله اكبر اربع وثلاثون مرة ولا يقول لا الله

اا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر - [01:06:20](#)
ثالث سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر خمس وعشرون مرة ويكون الجميع مئة الرابع سبحان الله عشر مرات والحمد لله عشر مرات والله اكبر عشر مرات هذه هي صفة الصلاة ذكرتها على حسب ما تبين لي من السنة - [01:06:38](#)

انت باقي فصل التاسع اركان الصلاة وواجباتها الفصل التاسع اركان الصلاة وواجباتها الاركان الاول القيام مع القدرة وهذا ركن في الفرض خاصة لقوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى وقوموا لله قاتلين - [01:07:05](#)
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعمران ابن الحصين صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعل جنب الثاني كبيرة الاحرام لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته اذا قمت الى الصلاة - [01:07:33](#)

فاسigue الوضوء ثم استقبل القبلة فكير الثالث قراءة الفاتحة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب الرابع الرکوع لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا - [01:07:50](#)

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي اساء في صلاته ولم يصلها على وجه التمام ثم اركع حتى تطمئن راكعا الخامس الرفع الرفع من الرکوع لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم ارفع - [01:08:08](#)
حتى تطمئن قائما سادس السجود لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا السابع الجلوس بين السجدين لقول الرسول صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم ارفع حتى تطمئن جالسا - [01:08:27](#)

الثامن السجود الثاني لانه لا بد في كل ركعة من سجودين. لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم اسجد حتى اطمئن ساجدا بعد ان ذكر قوله ثم ارفع حتى تطمئن جالسا - [01:08:52](#)

التاسع التشهد الاخير لقول ابن مسعود رضي الله عنه كنا نقول في الصلاة قبل ان يفرض التشهد تدلی هذا على ان التشهد فرض العاشر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير - [01:09:08](#)

هذا المشهور من مذهب الامام احمد الحادي عشر الترتيب بين الاركان القيام ثم الرکوع ثم الرفع منه ثم السجود ثم الجلوس بين السجدين ثم السجود فلو بدأ بالسجود قبل الرکوع لم تصح صلاته لانه اخل بالترتيب - [01:09:25](#)

الثاني عشر الطمأنينة في الاركان لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم اركع حتى تطمئن ثم ارفع حتى تطمئن ثم اسجد حتى تطمئن والطمأنينة ان يسكن الانسان - [01:09:45](#)

في الرکن حتى يرجع كل فقار الى موضعه. قال العلماء وهي السكون وان قل فمن لم يطمئن في صلاته فلا صلاة له ولو صلى الف مرة وبهذا نعرف ما خطأ ما نشاهده من كثير من المصليين من كونهم لا يطمئنون ولا سيما في القيام بعد الرکوع - [01:10:03](#)

والجلوس بين السجدين فانك تراهم قبل ان يعتدل الانسان قائما اذا هو يسجد وقبل ان يعتدل جالسا اذا هو ساجد. وهذا خطأ عظيم. فلو صلى الانسان على هذا الوصف الف صلاة لم تقبل منه. لأن النبي صلى الله - [01:10:26](#)

عليه وسلم قال للرجل الذي كان يدخل بالطمأنينة فجأه فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصلي فانك لم تصل وهذا يدل على ان من صلى صلاة اخل فيها بشيء من اركانها او واجباتها على وجه اعم فانه لا صلاة له بل لو كان - [01:10:44](#)

بل ولو كان جاهلا في مسألة الاركان فانه لا صلاة له الرابع عشر التسليم وال الصحيح ان التسليمتين كلتاهما ركن وانه لا يجوز ان يدخل واحدة منها لان لا في الفرض ولا في النفل - [01:11:08](#)

الواجبات نعم يا محمد احسن الله اليكم. يقول السائل هل يشرع للمسبوق برکعة اذا قام الامام من التشهد الاول الى الشاء الى الثالثة ان يرفع يديه نعم هو تبع للامام - [01:11:29](#)

يرفع يديه لان انه جلس تبعا للامام وقام تبعا للامام. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا. هل معناه ان هذا القبيل من المعجزات ليس لاقامة الحجة وانما - [01:12:24](#)

للتخويف وما هو معنى التخويف هنا لا هذه الآيات التي تتضمن عقوبات اما مثل الآيات الخوارق والآيات القرآنية فهي التي بها الحجة هذه التي يرسلها تخويفا الآية المتضمنة للعقوبات وانواع من العذاب - 01:12:48

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل يلزم في غسل الجنابة المضمضة والاستنشاق لمن قد توظأ قبل الاغتسال ؟ لا ما دام انه قد

تمظمظ يكفي نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:13:30

ما هو الكتاب الذي جمع انواع الشرك الاصغر الفعلية والقولية كتاب التوحيد متضمن لهذا التوحيد مع شروطه متضمن لهذا نعم احسن الله اليكم. يقول السائل مقوله المتهم بريء اه حتى - 01:13:54

تثبت ادانته او كما يقولون هل هي صحيحة؟ شو يقول؟ المتهم بريء حتى تثبت اه ادانته لأن الاصل براءة الذمة يثبت على الانسان

حق الا ببرهان ودليل نعم صحيح احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:14:35

يتشارم بعض الناس بالرجعة الى المنزل اذا خرجو من سفر مثلا ثم تذكروا غرضا وارادوا الرجوع لاخذه يقولون لا ترجع الرجعة ما فيها خير فما حكم هذا؟ هذا غلط. هذا غلط - 01:15:30

لحاجة سبحان الله ما يبيدو للانسان حاجات نسيها خرج من بيته لسفر او لغير سفر في حاجة يرجع اليها احسن الله اليكم يقول السائل اه في الغسل الكامل للجنابة هل - 01:15:52

يجعل غسل الفرج اول الامر ام يكون اول ما يغسل اذا كان فيهما اذى فقط لا يغسل فرجه اولا الاصل والغالب ان يكون فيه ان يكون لا يخلو من اذى - 01:16:24

يبدأ بغسل فرجه ويكتفيه هذا لا يحتاج الى اعادته احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم الحلف بهذه الصيغة واللي خلق ما حكم الحلف؟ ايه. بهذه الصيغة. ايه. والذي خلقني - 01:16:43

ورب الكعبة كله صحيح والذي خلقني الله ورب الكعبة هو الله وكأنه قال والله نعم احسن الله اليكم. يقول السائل اذا كان في الاسرة من يصلی ويترك او متهاون فما نصيحتكم؟ ينكر عليه - 01:17:10

ويغلظ في الانكار حتى يتوب ويدعى له ان يهديه الله احسن الله اليكم يقول السائل هل الافضل ان يصلی المؤمن في البرية وحده لم يصلی مع الجماعة في مساجد المحطات - 01:17:37

يصلی مع الجماعة نعم يصلی مع الجماعة احسن الله اليكم. يقول السائل هل يصح ما ورد من الذكر بعد الصلاة بلفظ اللهم اجرني من النار سبعا العلماء يعني في الجملة بعض اهل العلم لا يصححه - 01:18:03

بعض اهل العلم يستدل به وفي معناه اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك او تجمع عباده نعم احسن الله اليكم يقول السائل اه احد الاخوة استلم جهاز ميكروفون من مرجع عمله - 01:18:36

ولا حاجة اليه فهل له ان يصرفه لمسجده او لا يمسجد اخر؟ للاستفادة منه عليه ان يرده يقول احد الاخوان اخذ ايش استلم جهاز ميكروفون من مرجع عمله اذا كان بذلك له - 01:19:10

يعني تمليكا له يتصرف فيه يضعه في ما في ما هو الاصلاح مما ينفع يضعه في مسجد يعني لنشاط خيري المهم انه يضعه في الموضع الذي يتحقق مصلحة شرعية. نعم - 01:19:36

احسن الله اليكم يقول السائل هل ذكر لا الله الا الله وحده لا شريك له وهو على كل شيء قادر يقال بعد الفجر والمغرب بعد اذكار الصلاة ام قبلها هو من اذكار الصلاة - 01:20:03

اساء الاستغفار ثلاثا هذا هو الاول ان الرسول كان يقول قبل ان ينصرف استغفر الله اللهم انت السلام ومنك السلام هذا هو الاول وهذه التهليقات من قالها يعني في اثناء اذكار او في اخرها فكله صحيح - 01:20:26

احسن الله اليكم يقول السائل ما رأيكم في من غير مكانه الذي صلى فيه وجلس حتى تطلع الشمس هل يكون طبق السنة نرجو ذلك ان شاء الله الاولى ان يبقى في مكانه - 01:20:56

غير المكان لسبب من الاسباب لا يزال هو لا يزال في المسجد لكن ان بقي في مصلاه فهو اولى فقط تحول لسبب لا لم يفته الفضل ان

شاء الله احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة - 01:21:22

ما نصيحتكم لشخص تاب وطلب العلم؟ لكن لم يستطع اه ايقاف التدخين عليه ان يجاهد نفسه حتى يتوب توبة نصوحة. توبة صحيحة تامة وتبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون يجب على المسلم ان يتوب من جميع الذنوب - 01:21:55

تغييرها وكبيرها. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل يشرع قول ربى اني لما انزلت الي من خير فquier بين السجدين. لا احسن الله اليكم. يقول السائل وظعن في المنزل صندوق خاص للصدقة - 01:22:31

وهو مغلق تماما. لا يفتح الا بكسر الباب فهل عليه زكاة اذا مر عليه حول علية زكاة لانه لان ما فيه مملوك مملوك لاولئك المتبرعين - 01:22:59

على كل واحد زكاة ما وضعه في هذا الصندوق ووضعه في الصندوق لا يخرجه عن ملكه احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم بيع الطعام لمحل بيع فيه بعض المحرمات - 01:23:26

الخمر والدخان يجوز الحلال ويجب ترك بيع الحرام الواجب اجتناب الحرام والانتفاع بالحال يقول اذا احلتوا الحال وحرمتوا الحرام فالواجب تحليل الحال وتحريم الحرام فنقول لهذا ما احل الله وانتفع بذلك واترك بيع الحرام - 01:23:54

اما ان تخلط هذا جمع بين الحال والحرام فما كسبه من بيع الحال وما كسبه من بيع الحرام حرام احسن الله اليكم يقول السائل اذا كان الشيخ الثقة ويفتي في مسائل بفتاوي شاذة - 01:24:38

فما حكم اعانته في عمله اعنه على الحق ولا تعينه على الباطل لانه مخلط اعنه على ما وافق فيه الحق ولا تعنه على ما خالف ما خالف الحق. نعم - 01:25:07

احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة نريد نصيحة لشباب وفتيات المسلمين على الجميع على الشباب وغيرهم رجالا ونساء ان يتقووا الله ويقف عند حدود الله واجتنبوا ما حرم الله ويؤدوا فرائض الله - 01:25:40

هذا هو الواجب على المسلمين عامة عليهم اداء الفرائض اجتناب المحايم خوفا من الله ورجاء ثوابه كما قال بعض السلف تقوى الله ان تفعل ما امر الله به طاعته لله على نور من الله. ترجو ثواب الله. وان تترك معصية الله - 01:26:08

خوفا من الله على نور من الله هذه حقيقة التقوى ان تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله. وان تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله - 01:26:37

01:26:57 -